

قرار المدير العام رقم (8) لسنة 2021 م بشأن صرف عهدة مالية مؤقتة

السيد/ المدير العام

*يعد الاطلاع على القانون رقم 23 لسنة 2010م بشأن النشاط الاقتصادي.
*وعلى القانون رقم 12 لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
*وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن.
* على قرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (10) لسنة 2008 م بتأسيس شركة بريد ليبيا.
*وعلى النظام الأساس لشركة بريد ليبيا الصادر بقرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (23) لسنة 2008م.
*وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الشركة الليبية للبريد والاتصالات وتقنية المعلومات القابضة رقم (17) لسنة 2012م باعتماد اللائحة الإدارية.
*وعلى قرار رئيس مجلس الإدارة رقم (16) لسنة 2014م بشأن تعديل الهيكل التنظيمي والتقسيمات الإدارية للشركة.
* وعلى قرار الجمعية العمومية للشركة رقم (1) لسنة 2020م بشأن تعيين مجلس إدارة الشركة.
*وعلى قرار مجلس الإدارة رقم (3) لسنة 2021م بشأن تكليف بمهام المدير العام.
*وعلى قرار المدير العام رقم (4) لسنة 2021م بشأن تشكيل لجنة للإعداد والتجهيز للمشاركة بملتقى ومعرض ليبيا الدولي التاسع للاتصالات وتقنية المعلومات.
*وعلى كتاب السيد/ مدير مكتب شؤون مجلس الإدارة رئيس لجنة الإعداد والتجهيز للملتقى والمعرض رقم 571/11/1/25 بتاريخ 2021/11/4م بشأن الموافقة على صرف عهدة مالية، وتأشير السيد/ المدير العام بتاريخ 2021/11/10م لإصدار قرار بالخصوص.
*ولمقتضيات مصلحة العمل.

ق ر ر

مادة (1)

يتم بموجب أحكام هذا القرار صرف عهدة مالية مؤقتة بقيمة (3,000) دل، ثلاثة الاف دينار ليبي فقط لا غير، للسيد/ مصطفى المختار أحمد بن ناصر بصفته رئيس قسم التسويق بإدارة الخدمات التجارية وذلك للصرف منها على متطلبات لجنة الإعداد والتجهيز للمشاركة بملتقى ومعرض ليبيا الدولي التاسع للاتصالات وتقنية المعلومات المنعقد في الفترة من 9 الى 12 نوفمبر 2021م.

مادة (2)

يتم اقفال العهدة عند الانتهاء من الغرض المخصص لها وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المخاطبين بأحكامه التقيد به وتنفيذه.

أ. سامي السائح الغزوي
المدير العام

